

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٤٠) لسنة ٢٠١٤ م

١٤
٢٠١٤
٢٠١٤

محافظ البحر الأحمر:-

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩م في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية.

= وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إصدار قانون البناء ولائحته التنفيذية.

= وعلى كتاب الوحدة المحلية لمدينة الغردقة (قسم التنظيم - حي شمال) المؤرخة

٢٠١٤/١/٢٨ بشأن التعدي على الأراضي المملوكة للدولة والبناء بدون ترخيص.

= وللصالح العام.

قرر

المادة الأولى

يزال بالطريق الإداري وعلى نفقة المالك التعدي المقام من السيد/ أحمد مصطفى الطاهر الكائن بشارع الإستاد القديم - بمدينة الغردقة - ومظاهر هذا التعدي هو (البناء بدون ترخيص قطعة رقم ٩٨ دور ثالث علوى عبارة عن أعمدة خرسانية بمساحة ٢٠١٢م) وبتكلفة تقديرية ٧٠٠٠ جنيه فقط (سبعة آلاف جنيهاً لا غير) وذلك طبقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية.

المادة الثانية

على الوحدة المحلية لمدينة الغردقة تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص.

محافظ البحر الأحمر

٢٠١٤
٢٠١٤
٢٠١٤
لواء أ.ج / أحمد عبد الله